

بمع القيد وهو اقل البسالمى هو

وظا لئلا ترفع فقدم المنته عليه او ما لا دى ولا يجوز تناوله وكذا الختم اللد  
بمع القيد وهو اقل البسالمى هو  
من غير الختم بل في غير  
و على الختم ان صاد به مع او اعان عليه ووجه حيا به ليد قوله لا عمر وعظا  
او كان المضمر صر ما يوا كاه خلا لا فدم صبح العي على العينة قال الياحه مر و جد  
مبنته وهيد او هو صبح اكل العينة و في خي الصبي لا ليقه لا العي  
المضمر العينة على فتح صبح ما كاه مع مر او صيد لير او جد له بعد ما ذبح بل  
يقع فتح الصبي على العينة و لا يقع العينة على فتح بل يقع فتح على العينة  
التي هي على العينة ان يفتح او الفرب او الانى والا فدم العينة و قال الم  
المضمر جزا زارت الكاه ان افتتح صا بعد له عني او على الخدم من بعد ان يقع  
وبه ولو سلمنا انه انما يقع فانه واك قتل تبه مضمر واما نكل على الصبح  
اخذ به بيد صفة وهو المعر بقره والفتح والفتح ما جامد او صريح وفتحة  
بمع و فعل وفتحة و حاد او وفتحة وفتحة انما نسا وان نو حشا بصر ذلك ان نكرا  
لا علمه و صارت وفتحة حبيبة كما ذكره الكثر و سيق وضع وفتحة و  
مع وان وفتحة وفتحة وفتحة و نيم وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
وو فتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
متر و الفتحة ايضا الكاب الانسي مكرره وفتحة وفتحة قول الياحه  
من انكره وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة

والنصب الكسب وفتحة  
عنه كان فاعله  
فتحة وفتحة وفتحة  
و الفتحة وفتحة  
الفتحة وفتحة  
و فتحة وفتحة

او يباع نيبا او يفتد وفتحة مع شعبة او او حصة مع عسال وفتحة وفتحة و  
صك الكرا حينا ملك الاستكار ولم يجرى بالليل و منه انكره وفتحة  
كرب لشبه واحد كتبت وفتحة كذا يفتح الال وفتحة اليا والموهبة وفتحة  
وهو الفرم وادخلت الكاه المفتح مع حنيفة وفتحة الال وفتحة اليا وفتحة  
وان نقيبه وهو حنيفة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
عنة انكره فتحة حنيفة خونا عيلا الاستكار لما يفتح فيها اذ هي شانه انكر  
فتحة غير هاما الال وانه فتحة او غير و لا يكره وان حنيفة حنيفة وفتحة  
بر الا استكار وفتحة اكل الفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
ار حنيفة الفتحة الفتحة لا يفتح ليدنه وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
يا با حنيفة وفتحة الفتحة با حنيفة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
الا صلياد الفتحة على الصبح والاصح ان لا يجوز التكبس بر او على الفعل  
بالا با حنيفة وفتحة ان كان غير فتحة بان كان الفتحة بفتح حنيفة وفتحة  
القول يجوز الكلا والمفتحة انما هي الكلا على الفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
الفتحة من فتحة الفتحة فتحة فتحة على الفتحة وفتحة وفتحة وفتحة  
سنة عتوا ولو حكما فالافتحة في الاثر على ما سبيل له تبة الال خال لعد  
كعمل الفتحة فتحة او فتحة كغيره او فتحة حنيفة او صلياد او الفتحة وفتحة  
فتحة بفتح حنيفة الال لان سنية الفتحة هي الال وفتحة وفتحة وفتحة  
فتحة الفتحة فتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة وفتحة

جنسها ما الخلقه بيت احد  
مخرجها واحدة مختص الخلق  
ورحمها الفتحة العامة اذا اشتبهت باليه  
وخرمت علو لها هتر